الدّيوان الوطني للبريد

أحدث الدّيوان الوطني للبريد بمقتضى الأمر عدد 1305 المؤرّخ في 15 جوان 1998 في شكل مؤسّسة عموميّة لا تكتسي صبغة إداريّة تحت إشراف الوزارة المكلّفة بالاتصال. ويعتبر الديوان منشأة عموميّة بمقتضى الأمر عدد 2265 لسنة 2004 المؤرّخ في 27 سبتمبر 2004. وتتمثّل مهامّ الدّيوان أساسا في تأمين الخدمات البريدية المتعلّقة بجمع ونقل وتوزيع المراسلات داخل البلاد وخارجها والخدمات المالية المتعلّقة بالإدّخار والحسابات الجارية والحوالات البريدية.

فبخصوص الخدمات البريدية، بلغ في سنة 2012 عدد المراسلات 86,6 مليون مراسلة تقليدية و24,6 مليون مراسلة لا مادية و3,6 مليون مطوية تتعلّق بالإشهار البريدي. وتشمل الخدمات البريدية أيضا البريد السريع والطرود البريدية والتي بلغ حجمها في سنة 2012 على التّوالي 1,461 مليون بعيثة و187 ألف طرد.

أمّا فيما يتعلّق بالخدمات المالية، فقد بلغ في سنة 2012 عدد المدّخرين 3,526 مليون مدّخر بحجم أرصدة، ناهزت دون اعتبار الفوائد ومنح الوفاء، 3.363 م.د وعدد الحسابات البريدية الجارية 1,757 مليون حساب.

وبلغ رقم معاملات الديوان خلال سنة 2012 حوالي 247 م.د منها حوالي 78 م.د متأتّية من الخدمات البريدية و169 م.د من الخدمات المالية. وسجّل الديوان خلال نفس السنة خسارة بقيمة 7,549 م.د. وسجّلت ميزانية التصرّف لسنة 2012 عجزا بلغ حوالي 15 م.د تمّت تغطيته عن طريق صندوق تنمية المواصلات[1].

وارتفع عدد أعوان الديوان في سنة 2012 إلى 9.028 عونا بلغت أعباء تأجيرهم 185,258 م.د. ويتوزع الأعوان بين إطارات بنسبة 37 % وأعوان تسيير بنسبة 52 % وأعوان تنفيذ بنسبة 11 %. وتتكوّن الشبكة التجارية للدّيوان من 1105 وحدة موزّعة بين 554 مكتب بريد حضري[2] و444 مكتب بريد ريفي

[1]–أحدث صندوق تنمية المواصلات بالقانون عدد 111 لسنة 1998 المؤرّخ في 28 ديسمبر 1998 المتعلّق بقانون المالية لسنة 1999.

[2] (مهيكل بصنفيه أ و ب" 122"و غير مهيكل "432 "):تمّ ضبط قائمة مكاتب البريد المهيكلة و تمّ ترتيبها ضمن صنفين وفقا للمقاييس الّتي تضمّنها المقرّر عدد 139 لسنة 2000 الصّادر في 1 جويلية 2000 والمتعلّق بترتيب مكاتب البريد. وتمّ الأخذ بعين الإعتبار أهمّيّة المنطقة من النّاحية الإقتصاديّة والإجتماعيّة وأهمّيّة الحركة وحجم المداخيل المسجّلة و التّوزيع الجغرافي لمكاتب البريد.

إضافة إلى 45 مكتبا متجوّلا و28 وكالة طرود بريدية و34 وكالة بريد سريع. ويعتمد الديوان على 63 مركز توزيع و10 مراكز استغلال مالي و294 مركزا عموميا للبريد.

وقد تحصّلت شبكة البريد السريع في سنة 2004 وشبكة الطرود البريدية في سنة 2006 على شهادة المطابقة لمواصفات الجودة ISO 9001. وشهدت خدمات الدّيوان تطوّرا نوعيا اعتمادا بالأساس على منظومات إلكترونية حديثة شملت في سنة 2003 انطلاق خدمة المراسلات الإلكترونية وخلاص الفواتير عبر شبكة الأنترنات. كما تمّ إحداث في سنة 2008 أوّل بطاقة ذكية مسبقة الدفع "e- Dinar Smart" وفي سنة 2010 خدمة « Mobi-dinar » لتمكين حاملي بطاقات "e- Dinar Smart" من خلاص عديد الخدمات عبر الهاتف الجوّال. وتمّ في سنة 2011 إحداث أوّل بطاقة دفع دولية للبريد التونسي «Carte Bon Voyage ».

وشملت أعمال الرقابة التي أنجزتها الدّائرة مجالات التّنظيم ونظام المعلومات والخدمات البريدية والمالية والإستثمارات والتزوّد بالموادّ والخدمات. وتهدف هذه الرقابة إلى التأكّد من مدى تطابق الإجراءات المعمول بها من قبل الديوان مع النصوص القانونية والترتيبية ومن مدى توفق الديوان في أداء مهامه وتحقيق الأهداف المرسومة له خلال الفترة 2007-2012.

I- التّنظيم ونظام المعلومات

بيّنت الأعمال الرّقابية وجود نقائص تعلّقت بالهيكل التنظيمي[1] وبنظام المعلومات.

أ- التّنظيم

لإنجاز مشاريع مختلفة لفترات لا تتجاوز 3 سنوات وبسبب عدم مراجعة الهيكل التنظيمي، لجأ الديوان خلال الفترة 2001 -2008 إلى إنشاء 26 وحدة تصرف حسب الأهداف. وقد تبيّن أنّ هذه الوحدات التي أحدثت ثلاث منها في سنة 2001 وستّ في سنة 2003 وتسع في سنة 2006 واصلت عملها إلى موفى جوان 2013 دون تبرير.

---

[1] تمّ ضبطه بالأمر عدد 2637 لسنة 1999 المؤرّخ في 22 نوفمبر 1999.

وفي نفس السياق، لوحظ أنّ وحدة الشّؤون التّجارية والتّسويق المحدثة في غرّة سبتمبر 2008 ظلّت لفترة 3 سنوات تقوم تقريبا بنفس المهام الموكولة إلى الدّائرة التّجارية. كما أنّ هذه الوحدة لم تتمكّن خلال الثلاث سنوات الأولى لإحداثها من القيام بأيّ عملية تنسيق بين الهياكل المركزية والمصالح التجارية بالجهات.

وقد أفاد الديوان أنّ معظم هذه الوحدات تم بعثها لمتابعة المنتوجات البريدية أو المالية الجديدة وأنّه وبصفة استثنائية تم التمديد في جميع هذه الوحدات إلى غاية 31 ديسمبر 2013. ولتفادي مثل هذه الاخلالات، تمت المصادقة من قبل مجلس الإدارة على إدماج هذه الوحدات ضمن الهيكل التنظيمي الجديد الذي ما زال في طور الإنجاز.

وعلى صعيد آخر، تمّ إحداث وحدة التّصرف في الوثائق والتّوثيق والمطبوعات بمصلحة الشّؤون العامّة دون أن يكون منصوصا عليها بالهيكل التنظيمي. وتمّ إلحاق مهندس إعلاميّة بكل إدارة مركزية يعمل بصفة مستقلّة ودون تنسيق مع مركز الإعلامية مما أدّى إلى عدم إحكام نشاط الإعلامية وتكرار جداول البيانات غير المندمجة.

واقتصر نشاط الإدارة المركزية للمنتوجات البريدية على إعداد النصوص التنظيمية المتعلّقة بالمراسلات وإبرام الاتّفاقيات مع ناقلي البريد ومعالجة النزاعات في حين أنّها مكلّفة أيضا حسب الفصل 33 من الهيكل التنظيمي بمتابعة أنشطة مراكز الفرز والتوزيع وتحليلها وإعداد المعايير والأساليب والطرق العملية الخاصة بترحيل البريد ونقله.

وفضلا عن غياب إدارة تعنى بالتنظيم والإجراءات وانعدام نشاط إدارة التدقيق الداخلي خلال الفترة 2007-2011 يفتقر الدّيوان إلى دليل إجراءات وذلك خلافا للفصل 3 من الأمر عدد 2637 المؤرّخ في 22 نوفمبر 1999 والمتعلّق بضبط الهيكل التنظيمي للديوان. وتشكو معظم الإدارات والمصالح من غياب بطاقات المهام المنصوص عليها بالفصل 2 من الأمر المذكور. ومن شأن هذه الوضعية أن تحدّ من فعالية أنظمة الرّقابة الدّاخلية وأن تحول دون إحكام التّنسيق بين مختلف مصالح الدّيوان.

ويفتقر الدّيوان إلى قانون إطار يمكّن من تحديد حاجياته من الكفاءات والاختصاصات المطلوبة وإلى إجراءات تنظم الانتدابات. ولئن تمّ في مطلع سنة 2011 إقرار طريقة لتحديد حاجيات المكاتب من الموارد

البشرية، فإنّه لم تتم متابعة مدى تطبيقها حيث تبيّن أنّ عدد أعوان النوافذ بالمكاتب المهيكلة وصل إلى 1.061 عونا مقابل 475 عونا حسب الطريقة التي تمّ إقرارها. كما سجّل تجاوز 486 مكتبا حضريا النسبة المحدّدة للأعوان بمصالحها الدّاخليّة من مجموع أعوانهم (20 %) من بينهم 263 مكتبا تجاوزت لديها هذه النسبة 50 %.

وتفتقر وحدة الشؤون التّجارية والتّسويق إلى 13 خطّة وظيفيّة. وسجّل شغور على مستوى خطّة رئيس الإدارة المركزيّة للمنتوجات البريديّة منذ جويلية 2012.

وترتّب عن مغادرة 15 عونا إدارة البناءات منذ سنة 2006، من بينهم 4 مهندسين و3 تقنيين، شغور في عدد من الخطط على مستوى المصالح المكلّفة بالدراسات وبالصفقات وبالدراسات الفنية. ومن ناحية أخرى، لم يتمّ إلى موفى سنة 2012 إعداد أيّ تقرير بخصوص تقدّم الإجراءات الخاصّة بتطبيق المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرّخ في 26 ماي 2011 والمتعلّق بالنّفاذ إلى الوثائق الإداريّة للهياكل العموميّة وذلك بالرّغم من وجوب تطبيق هذه الاجراءات خلال سنتين.

ب- نظام المعلومات

خلافا لمنشور الوزير الأوّل عدد 10 لسنة 2011 المؤرّخ في 20 ماي 2011 والمتعلّق بتطوير نظم المعلومات والاتّصال، يفتقر الديوان إلى خطّة عمل خاصّة بتطوير هذه النظم على المدى القريب والمتوسط ممّا أفرز قواعد معلومات وتطبيقات غير مندمجة.

فقد تبيّن أنّ الديوان يستغلّ 12 تطبيقة اعتمادا على 22 قاعدة بيانات عوضا عن قاعدة واحدة وذلك نتيجة تطوير التّطبيقات من قبل أعوان الدّيوان دون تخطيط مسبق ودون إعداد دراسة تضبط الحاجيات وتحدّد مراحل الإنجاز. وخلافا للمعيار (ISO/CEI 11179) الّذي يحثّ على اعتماد بنك موحّد للمعلومات داخل المؤسّسة لوحظ غياب الملف الفنّي وقاعدة ألفاظ موحدة بالنّسبة إلى هذه التطبيقات.

وقد انجرّ عن هذه الوضعية صعوبة في إدخال تغييرات على التطبيقة واستعمال عديد القواعد لإنتاج نفس الجداول وهو ما تسبّب في إهدار 26 % من فضاء الذّاكرة وأثّر سلبا على سرعة تداول المعطيات. كما نتج

عن ذلك توقّف متكرّر للتطبيقات لفترات تراوحت بين 315 دقيقة و1650 دقيقة خلال الفترة الممتدة من 22 جانفي إلى 22 فيفري 2013.

وترتّب عن غياب الرسوم البيانية عدم اندماج التّطبيقات المستغلة بالديوان. من ذلك عدم تمكّن منظومة المحاسبة التحليلية التي بلغت كلفتها 143 أ.د والتي تمّ تسلّمها في بداية سنة 2011 بتأخير تجاوز 5 سنوات من تحقيق الأهداف المرجوّة منها كتوفّر المعطيات المطلوبة حول العمليات المنجزة مع الخارج. كما ظلّ إدراج الإيرادات بالجهات يدويّا.

ويعتمد الديوان لتقدير موارده على"منظومة SIP" بالنسبة للخدمات المالية وعلى تطبيقة "E-Guichet" بالنّسبة للخدمات البريدية المركّزتين بمكاتب البريد المهيّأة بالإعلامية فقط والتي لا يتجاوز عددها 726 مكتبا من مجموع 998 مكتبا. كما لم تصدر مذكّرة لتعميم العمل بهاتين المنظومتين حيث واصلت مراكز البريد السريع ومراكز الطرود البريدية نشاطها دون اعتمادهما.

ومن ناحية أخرى، تبيّن أنّ الديوان لم يشرع في استغلال خادمين لمنظومة التّصرف في الموارد البشرية والمقتنيتين منذ سنة 2010 بكلفة ناهزت 47 أ.د. وخلافا للأهداف المضمنة بعقد البرامج للفترة 2010-2011، لم يتمكّن الديوان من تعميم الإعلامية والنظم الإلكترونية للمتابعة والتسيير حيث لم يتمّ إلى موفى سنة 2011 تجهيز سوى73 % من جملة المكاتب بالنّظم اللاّزمة.

وبخصوص منظومة التراسل الإلكتروني (Mailpost) التي بلغت كلفة إنجازها 2,085 م.د والتي تهدف إلى توفير مليون عنوان إلكتروني في موفّى سنة 2009 لفائدة الحرفاء، تبيّن أنّ عدد العناوين المسجّلة إلى التاريخ المذكور لم يتجاوز 94.100 عنوان وأنّ ما دخل منها حيّز الاستغلال لم يتجاوز 21.049 عنوانا.

وفي غياب مخطّط تكوين، وبالنّسبة إلى السّلامة المعلوماتية لم ينظّم الديوان دورات تحسيسية لفائدة أعوانه في هذا المجال. كما لم يعتمد الدّيوان على منهجيّة دراسة المخاطر لتوجيه عمليّات وإجراءات السّلامة المعلوماتيّة. وخلافا للفصل 5 من الأمر عدد 1250 لسنة 2004 المؤرّخ في 25 ماي 2004 [1] لم يتولّ الديوان

[1] يتعلّق بضبط النّظم المعلوماتية وشبكات الهياكل الخاضعة إلى تدقيق دوري للسلامة المعلوماتية والمعايير المتعلّقة بطبيعة التدقيق ودورية وإجراءات متابعة التوصيات الواردة في تقرير التدقيق.

إعداد تقرير سنوي حول السلامة المعلوماتية بل اكتفى خلال الفترة 2007-2011 بإعداد تقريرين فقط ممّا يحول دون التفطّن إلى الإخلالات في إبّانها .

وأفاد الدّيوان أنّه اعتمد منذ نشأته على مخطط مديري للإعلامية شهد في مرحلة لاحقة بعض النقائص المتعلّقة أساسا بتعدّد قواعد المعلومات والتطبيقات وبعدم الإستغلال الأمثل للبعض من هذه التطبيقات. ولمعالجة هذا الوضع أعدّ مركز الإعلاميّة في نهاية سنة 2010 دراسة لتحديد المشاريع الأكثر أهميّة لتدعيم البنية التّحتيّة والخدمات الخاصّة بالحرفاء وإنتاجيّة الموظّفين. كما أفاد الديوان أنّه تمّ إعداد كرّاس شروط لوضع دليل مركزي للتّوثيق من المنتظر أن يتمّ تركيزه في نهاية سنة 2013 ليكون قاعدة لمراجعة البنية التّحتيّة الماديّة والبرمجيّة لنظام المعلومات للبريد التّونسي في المستقبل.

II- الخدمات البريدية

يشكو الديوان عديد النقائص على مستوى وسائل الاستغلال والتعريفات المعتمدة وجودة الخدمات المسداة.

أ- وسائل الاستغلال

ما زالت الشبكة البريدية تشكو اختلالا بين الولايات حيث يتراوح معدل التغطية البريدية بين 3576 ساكنا و18027 ساكنا لكلّ نقطة اتّصال. وخلافا للأهداف المرسومة منذ سنة 2007 والرامية إلى تقريب الخدمات من المواطن لم يتمّ إحداث وكالتي طرود بريدية وبريد سريع بولاية سليانة ووكالة طرود بريدية بولاية قبلي.

ولم يتمكّن الديوان من تقييم مردودية خدماته نتيجة لعدم إحداث نظام معلوماتي مندمج رغم برمجته منذ سنة 2009. وخلافا للمذكّرة الداخلية المشتركة عدد 53 لسنة 2003، لا يقوم الديوان في أغلب الأحيان بدراسات الجدوى الاقتصادية لإحداث المكاتب البريدية. فمن جملة 16 مكتبا بريديا تمّ إحداثها خلال الفترة 2009-2011 لم يتمّ وضع أهداف مفصّلة لخمسة عشر مكتبا. كما تبيّن أنّ 4 مكاتب من مجموع 7 مكاتب أحدثت خلال سنتي 2009 و2010 لم تتمكّن في سنة 2012 من تحقيق المداخيل المنتظرة.

وبخصوص توزيع المراسلات عبر النظام الداخلي، اعتمد الديوان خلال الفترة 2007-2011 أساسا على المناولة بتعلّة عدم توفّر السيارات اللازمة في حين أنّه يمتلك 56 سيارة معدة لنقل البعائث موضوعة بصورة متواصلة على ذمة موظفين لا علاقة لهم بهذا النشاط.

وتبيّن لفريق الرقابة إثر زيارة مسطحة البريد السريع في نوفمبر 2012 عدم توفّر أعداد كافية من الرفوف لترصيف البعائث وانعدام المعدات الأساسية لرفع البعائث الثقيلة ونقلها. كما تبيّن أنّ عملية فرز البريد السريع تتم في أغلب الأحيان يدويا. ونظرا لذلك لم يعد مركز الفرز قادرا على القيام بمهامه على الوجه الأمثل خاصّة أمام الكمّ الهائل من الطرود الواردة عليه. كما لوحظ أنّ الديوان اعتمد منذ بداية سنة 2013 بمركز البريد السريع على أكياس لا تستجيب للمعايير الدولية الملتزم بها. كما يتم ترحيل بعائث البريد السريع باستعمال نفس وسائل البريد العادي وهو ما من شأنه أن يؤثر على سلامة البعائث وجودة الخدمات.

ب- نظام التعريفات

لم تسجّل تعريفات الخدمات البريدية أيّ مراجعة منذ أكثر من عشر سنوات رغم الزيادات المنتظمة التّي عرفتها عناصر الكلفة ورغم ما شهدته الخدمات البريدية من استثمارات هامة. ويتولّى الديوان خلاص الموزّع بالخارج على أساس 70 % من تعريفته طبقا للتوجهات المنبثقة عن المؤتمر العالمي الملتئم بجنيف في سنة 2008. وقد نتج عن ذلك ارتفاع كلفة توزيع البريد بالخارج وعجز في تغطية الأعباء المباشرة بلغ في سنة 2011 ما يناهز 2,253 م.د بخصوص المراسلات العادية إلى أوروبا.

وتعتبر التعريفة المعتمدة في النظام الداخلي للبريد السريع منخفضة مقارنة بتكلفتها حيث أنّ تعريفة بعيثة تزن 250 غ تبلغ 4 د وهي لا تغطي سوى 38 % من الأعباء المباشرة ليتحمل الديوان خسارة تقدر بحوالي 6,516 د عن كلّ بعيثة.

وكان الشأن كذلك بخصوص تعريفة بعائث البريد السريع بالخارج والتي حدّدت بقيمة 25 د للبعيثة الواحدة مقابل كلفة ترحيل وتوزيع تحمّلها الديوان في سنة 2011 بلغت 31,160 د[1]. ونتج عن هذه الوضعية

[1] تتكوّن كلفة البعيثة الواحدة بالخارج التي يتحمّلها الديوان (31,160 د) من كلفة توزيع (27,160 د) دفعها الديوان في سنة 2011 إلى شركة DHL ومن كلفة الترحيل بالطائرة بمعدّل 4 د.

ارتفاع المبلغ الجملي للعجز بهذا الخصوص إلى 23 م.د في سنة 2011 وذلك دون اعتبار نفقات معالجة البعائث بتونس.

وتبيّن عدم التكافئ في التعامل بين الدّيوان والموزعين الأجانب الذين يتولّون فوترة خدماتهم إلى الدّيوان على أساس وزن البعائث وبتعريفات تصاعدية في حين يتولّى الديوان فوترة خدماته بسعر موحد وحسب عدد البعائث دون اعتبار وزنها. ولم يتمكّن فريق الرقابة من حصر قيمة هذا الإختلال نظرا لعدم توفّر وزن البعائث الواردة من الخارج.

وتبيّن من خلال فحص معطيات سنتي 2010 و2011 أنّ 73 بعيثة واردة من الخارج تجاوز وزن الواحدة منها 90 كغ مقابل 50 كغ كوزن أقصى محدّد بالإتفاقيات المبرمة مع شركتي DHL وARAMEX .

وأفرز فحص عينة تخص معطيات شهر جانفي 2012 أنّ البريد السريع المشخّص باتجاه إيطاليا وفرنسا يتم منذ سنة 2008 عبر مؤسسة DHL بالرّغم من ارتفاع تسعيرتها مقارنة بالتسعيرة المحدّدة بالاتفاقية المبرمة مع FEDEX. ويقدّر مبلغ الفارق الذي كان بإمكان الدّيوان توفيره خلال الشهر المذكور بحوالي 1.188 دولار. مع العلم أنّ رقم معاملات الديوان مع مؤسسة DHL يبلغ سنويا 3 م.د.

وقد أفاد الديوان أنّه أعدّ مشروعا لمراجعة أهم التعريفات ويتم حاليا التفاوض مع سلطة الإشراف ووزارة المالية لاستكمال إجراءات المراجعة.

ج- جودة الخدمات

تشهد نوعية الخدمات المتعلّقة بالمنتوجات البريدية نقائص شملت بالأساس خدمة توزيع المراسلات التقليدية وخدمة البريد اللامادي وخدمات البريد السريع.

وقد أفضى فحص المعطيات الشهرية المتوفّرة[1] بخصوص الخدمات البريدية إلى أنّ أجل إفراغ الصناديق البريدية غالبا ما يتجاوز المدّة التّي حدّدتها مذكرات الديوان بيوم واحد ليصل على سبيل المثال إلى أسبوع في

[1] 8 أشهر في سنة 2009 و8 أشهر في سنة 2010 و6 أشهر في سنة 2011 و10 أشهر في سنة 2012.

شهر مارس من سنة 2010. كما تبيّن أنّ معدّل مؤشرات التوزيع قد تراجع من 3 أيام في سنة 2010 إلى 4 أيام في سنة 2012 وأنّ أجل توزيع عدد من المراسلات داخل ولايات تونس الكبرى قد تجاوز الأسبوع.

وفيما يتعلّق بالبريد اللاّمادي، تجاوزت فترة معالجة الكشوفات الشهرية للبنوك في سنة 2012 الستة أيام التّي حدّدتها الإتّفاقيات المبرمة في هذا الشأن. فقد تجاوزت هذه الفترة أسبوعين بالنسبة للاتحاد الدولي للبنوك وخمسة أسابيع بالنسبة للبنك الوطني الفلاحي وأربعة أسابيع بالنسبة لبنك الإسكان.

ولم يكن دعم المسطحة بموزعين وبآلة وضع في المظاريف في سنة 2010 كافيا لتقليص آجال المعالجة حيث وصلت فترة الإنتظار قبل المعالجة إلى 18 يوما فضلا عن تسجيل حالات لعدم تسلم البريد بسبب صعوبات على مستوى التوزيع.

وبخصوص البريد السريع الداخلي، تراجعت نسبة البريد الموزع خلال يومين من 81,24 % في سنة 2007 إلى 61,76 % في سنة 2011 .

وقد أفاد الديوان أنّه وأمام تقادم المعدات وتزايد عدد الحرفاء وتطوّر حجم الملفات بالإضافة إلى خصوصية بعض الملفات وما تتطلبه من دقة في معالجتها، أصبحت دورة الإنتاج تمتد في أغلب الحالات على كامل أيام الشهر وتتجاوزه في فترات الذروة الثلاثية والسنوية. كما أفاد الديوان أنّ المسطحة تشكو من عدة نقائص أثرت بشكل مباشر على مردودية الإنتاج.

III- الخدمات المالية

أكّد عقد البرامج للفترة 2007-2009 على ضرورة تطوير الخدمات المالية وإكسابها مزيدا من الشفافية والوضوح. كما أكّد على ضرورة مراجعة العلاقة المالية مع الخزينة العامة في اتّجاه تعهد الدولة بمراجعة تأجير أرصدة الادخار والشيكات البريدية على أساس مزيد من الشفافية وبما يتّفق مع شروط السوق المالية. إلاّ أنّه وبصدور المرسوم عدد 85 لسنة 2011 المؤرخ في 13 سبتمبر 2011 المحدث لصندوق الودائع والأمانات، تمّ تخصيص كامل موارد صندوق الادخار الوطني التونسي لفائدة صندوق الودائع والأمانات وبذلك لم يعد بإمكان الديوان سوى العمل على تطوير الخدمات المالية المتعلّقة أساسا بالحسابات البريدية والنقديات.

ولوحظ أنّ الديوان يقدّم جملة من الخدمات مجانا لفائدة وزارة المالية من بينها الاقتطاعات عبر المقاصة الالكترونية وشيكات الخزينة والاقتطاعات عبر منظومة التحويلات الكبرى والتصريح عن بعد واقتطاع الضرائب التي قدّرت قيمتها بحوالي 5 م.د في سنة 2012.

وخلافا للفصل 77 جديد من القانون عدد 65 لسنة 2009 المؤرخ في 12 أوت من سنة 2009[1]، لم يستكمل الديوان وضع التدابير الكفيلة بمكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب من خلال إرساء نظام للترصّد الكلّي للعمليات والمعاملات المستراية باعتماد تطبيقة تمكّن من التقطّن للمعاملات والمبالغ المشبوهة والتصريح بها لدى اللجنة التونسية للتحاليل المالية. وقد أفاد الديوان أنّه انتهى من إعداد كراس شروط لاقتناء تطبيقة للغرض. كما يفتقر الديوان إلى نظرة شاملة حول الوضعية العامة للخزينة مما يحول دون الإستغلال الأمثل لموارده واتخاذ القرارات المناسبة في الإبان لتوظيف الأموال.

أ- الحسابات الجارية البريدية

بلغ في موفى سنة 2012 حجم الإيداعات بالحسابات الجارية البريدية 6.368,168 م.د مكّنت من توفير مداخيل ذاتية للديوان تجاوزت 48 م.د. ورغم أهمية هذا النشاط ومنافسة القطاع البنكي لم يضبط الديوان معايير جودة خدماته ولم يضع جداول قيادة لمتابعتها. كما لم يرس الديوان تطبيقة إعلامية للتصرّف في شكاوى الحرفاء ولم يؤمّن المتابعة المستمرّة للملاحظات الواردة على الخلية التجارية وعلى مركز النداء رغم تأكيد منشور البنك المركزي عدد 12 لسنة 2006 المتعلق بمقومات جودة الخدمات المصرفيّة على ضرورة تجميع وتحليل شكاوى الحرفاء.

ومن جهة أخرى، أفضت مقاربة رصيد حسابات قاعدة الحسابات الجارية بتاريخ 31 ديسمبر 2012 بالرصيد المحاسبي للإيداعات إلى وجود فارق سلبي بلغ 29,623 م.د. كما أفضت مقاربة نفس الرصيد بمجموع الأرصدة المالية للحسابات على المستوى الجهوي إلى تسجيل فارق سلبي بلغ 3.189,362 م.د.

---

[1] يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام القانون عدد 75 لسنة 2003 المؤرخ في 10 ديسمبر 2003 المتعلق بدعم المجهود الدولي لمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال.

ويعود الفارق بالنسبة للرصيد المحاسبي للإيداعات أساسا إلى عدم إصلاح الأخطاء المرتكبة من جراء السحب عن طريق الخطإ لجملة من المبالغ المالية من الحسابات المعنية. أمّا فيما يتعلّق بفارق الأرصدة المالية للحسابات على المستوى الجهوي، فإنّه يعود أساسا إلى الفارق المسجل على مستوى حساب الخزينة العامة للبلاد التونسية والناتج عن خلل في المنظومة يحول دون قراءة العمليات المالية التّي يتجاوز مبلغها 100 م.د. وكذلك على مستوى حساب المقاصة بمركز الاستغلال المالي لعدم إمكانية تسوية العمليات المالية إلاّ في اليوم الموالي.

وأفضت مقاربة المعطيات المتعلّقة بجهة تونس 1 والمتوفرة على المستوى المركزي والجهوي إلى وجود فوارق بخصوص 383 حسابا بلغت قيمة الإيجابي منها 2,271 م.د وقيمة السلبي 2,925 م.د لم تكن محلّ متابعة من قبل مصالح الديوان. ومن شأن هذه الوضعية أن تؤدي إلى إمكانية سحب الرّصيد مرّتين من قبل الحريف أو حصول أخطاء في تحديد معلوم التصرف في الحسابات التي تختلف من شخص طبيعي إلى ذات معنويّة.

وتبيّن بتاريخ 3 ماي 2013 أنّه لا يتوفّر نموذج الإمضاء بخصوص 219.988 حسابا من مجموع 1.734.223 حسابا. وفي غياب نموذج هذه الإمضاءات يضطرّ[1] أعوان البريد بخصوص عمليات السحب التي تتجاوز قيمتها 500 د إلى التثبت من صحة الإمضاءات عبر مقاربتها بجذاذة الإمضاء. غير أنّ عمليات التثبّت تكون أحيانا غير ممكنة نتيجة عدم توفّر جذاذات الإمضاء بعدد من ملفات الحرفاء وذلك فضلا عن التعطيلات التي تنجرّ عن عمليات التثبّت المذكورة.

ولم يتولّ الديوان متابعة أرصدة بقيمة جملية بلغت 2,308 م.د مسجّلة بحسابات مدينة لعمليات مختلفة وتتعلّق بسحوبات وشيكات بدون رصيد حيث لم يبادر بحصر الأرصدة السلبية لكلّ حساب تجاوزت قيمتها 220 د والبحث عن الأسباب إلاّ على إثر تدخل الفريق الرقابي للدائرة.

وخلافا لما تقتضيه قواعد التصرف المعمول بها في المجال البنكي وخاصة منها الواردة بمنشور البنك المركزي التونسي عدد 12 المذكور آنفا الذي أخضع فتح الحسابات الجارية والتصرف فيها إلى عقد كتابي، فإنّ الإجراءات المعتمدة من قبل الديوان في هذا المجال لا توجب إبرام عقود في الغرض مع الحرفاء تضبط حقوق وواجبات الطرفين.

---

[1] اعتمادا على منشور الديوان عدد 40 لسنة 2004.

ومن ناحية أخرى، نصّ المنشور التفسيري للبنك المركزي التونسي عدد 18 المؤرخ في 5 جويلية 2007 والمتعلق بتطبيق أحكام المجلة التجارية بخصوص الشيك[1] أنّه على المؤسسات المعنيّة عند فتح حساب يسمح بالتمتع بدفتر شيكات توفير وتدوين جملة من المعلومات تتعلّق خاصة بالهوية كاملة للحريف أو المعرف الوطني أو العنوان أو المقر الاجتماعي وهوية المفوضين لإجراء العمليات المالية على الحساب. وأفرز فحص 76 ملفا[2] لأشخاص طبيعيين[3] غياب وثيقة الهوية ووثيقة إمضاء الحريف والوثائق التي تثبت متابعة الديوان لمستحقاته المتعلّقة بالحسابات المدينة منها 6 ملفات بها شيكات بدون رصيد مع وجود بعض الأشخاص المعنويين مسجلين كأشخاص طبيعيين.

وبخصوص إجراءات التصرّف في الحسابات غير المتحركة، نصّ القانون عدد 97 لسنة 1990 المؤرّخ في غرّة نوفمبر 1990 والمتعلّق بالحسابات الجارية على أن يغلق كلّ حساب جار لم يسجّل أي عملية طيلة 10 سنوات بعد التنبيه على صاحبه بواسطة مكتوب مضمون الوصول وأن يحال على ذمة صاحبه إلى الميزانية الملحقة للبريد في أجل 6 أشهر من تاريخ التنبيه. إلاّ أنّه تبيّن أنّ الديوان لم يقم بأي عملية إحالة في هذا المجال منذ إحداثه في سنة 1999.

كما تمّت معاينة عديد الحسابات التي توقفت عمليات السحب عليها في حين واصلت الصناديق الاجتماعية خلاص الجرايات وتنزيلها في الحسابات المعنيّة وهو ما من شأنه أن يجعلها عرضة لعمليات تحيل يصعب التفطن إليها.

---

[1] نصّ الفصل 4 من القانون عدد 97 لسنة 1990 المتعلق بالحسابات الجارية البريدية "يخضع الشيك البريدي لأحكام المجلة التجارية المتعلقة بالشيك ما لم تخالف أحكام هذا القانون".

[2] توفرت للفريق الرقابي من جملة 160 ملفا، 9 ملفات من مركز الاستغلال المالي تونس1، 10 ملفات من مركز الاستغلال المالي تونس 2، 7 ملفات من مركز الاستغلال المالي تونس مكرر، 11 ملف من مركز الاستغلال المالي صفاقس، 14 ملف من مركز الاستغلال المالي قفصة، 12 ملف من مركز الاستغلال المالي قابس، 13 ملف من مركز الاستغلال المالي سوسة.

[3] وهو صنف يمثّل أكثر من 97 % من مجموع الحسابات. وتم اختيار العينة من مختلف مراكز الإستغلال المالي التي لم يتم تدوين رقم بطاقة الهوية في قاعدة المعلومات المقدمة لفريق الرقابة و بالتركيز أيضا على الحرفاء الذين بذمتهم أرصدة مدينة تستوجب المتابعة 10 ملفات من كل مركز مالي جهوي للحرفاء الذين لا توجد أرقام بطاقات تعريفهم الوطنية في قاعدة المعلومات و5 ملفات لأصحاب الأرصدة السلبية الهامة في كل مركز مالي جهوي بالإضافة إلى عشر ملفات من المركز.

ولئن شرع الديوان في موفى سنة 2012 في مراسلة أصحاب 574 حسابا بلغت أرصدتها الجملية ما يناهز 420 أ.د، فقد تبيّن من خلال فحص قاعدة معطيات هذه الحسابات وجود 4006 حسابات لأشخاص مولودين قبل سنة 1920.

وفيما يتعلّق بالمعاليم على الحسابات الجارية وخلافا لما نص عليه الفصل 7 من القانون عدد 97 لسنة 1990 لم يتم إستصدار أمر يضبط المعاليم الموظّفة على مسك الحسابات والعمليات المجراة على الحسابات الجارية البريدية. وتمّ الإكتفاء بضبط تلك المعاليم وتحيينها بمنشور صادر عن الرئيس المدير العام بتاريخ 14 ماي 2010.

وبلغت معاليم مسك الحسابات 14,914 م.د في سنة 2012 والتي تعدّ من أهمّ المعاليم الموظّفة على الحسابات الجارية. وتوظّف هذه المعاليم بحساب 16 د سنويا على الأشخاص الطبيعيين و40 د على الأشخاص المعنويين. وبيّن التدقيق المجرى على قاعدة بيانات الحسابات البريدية الجارية أنّه تمّ اعتبار 140 شركة ضمن قائمة الأشخاص الطبيعيين ممّا يستدعي التثبّت من مدى صحّة التقسيم الوارد بالمنظومة تفاديا لتقليص الموارد الراجعة للديوان بعنوان معاليم مسك الحسابات.

أمّا فيما يتعلّق بالعقل التوقيفية، ونتيجة لعدم تقيّد الديوان بالإجراءات القانونية الجاري بها العمل في هذا المجال، تجاوز إجمالي المبالغ المطلوبة من الديوان في إطار قضايا جارية 1 م.د تعود إلى حسابات مدينة تم التصريح بها على أساس أنّها حسابات دائنة أو إلى التصريح الخاطئ أو خارج الآجال أو إلى غياب التصريح.

وبلغ في سنة 2012 عدد مطالب العقل التوقيفية على الحسابات الجارية 1314 مطلبا وعدد عمليات التجميد 285 عملية. وقد لوحظ غياب المتابعة الآلية لعمليات العقل والاعتراضات الجارية نظرا لعدم توفير المعلومات اللازمة لذلك على مستوى المنظومة المعدة في الغرض. ونتج عن ذلك عدم تمكّن الديوان من ضبط عمليات العقل والاعتراضات الجارية بتاريخ 31 ديسمبر 2012 نظرا لتشتت المعلومة المدوّنة يدويا.

ولا تسمح التطبيقة المعتمدة بالديوان من حجز الأموال بطريقة صحيحة حيث لا تأخذ بعين الإعتبار الرقم الخامس قبل الفاصل للمبلغ المحجوز وهو ما يمكّن من سحب الفارق بمكاتب البريد الراجعة لمراكز الاستغلال الأخرى. ولا يمكن للمنظومة الحالية قراءة الرقم السابع قبل الفاصل للمبلغ المحجوز مع إمكانية سحبه من كامل

المكاتب. من ذلك يذكر مثال الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين التي حجز بخصوصها مبلغ 1.090.137,643 د في حين لم تتجاوز القيمة المدونة في المنظومة مبلغ 90.137,643 د.

ولتفادي المخاطر، تقوم المصالح المعنية بتحويل المبالغ التي تتجاوز 10 أ.د إلى الحساب التنظيمي الخاص لمتابعة العقل التوقيفية. وقد ارتفع رصيد هذا الحساب في موفى ديسمبر 2012 إلى 5,512 م.د. ويتم في هذا الحساب إيداع بعض المبالغ المجمّدة في إطار العقل والاعتراضات. إلاّ أنّه لوحظ أنّ هذا الإجراء يخضع لبعض الإستثناءات حيث لا يتمّ تطبيقه على بعض كبار الحرفاء وهو ما قد يؤدي في حالة نقص الرصيد إلى تحمل الديوان لباقي المبلغ غير المتوفّر مقارنة بالمبلغ الجملي للعقلة.

وأفاد الديوان أنّه تمت برمجة إرساء منظومة خاصة بمتابعة شكايات الحرفاء ضمن المنظومة الجديدة وأنّه سيتمّ في المستقبل تجاوز الأخطاء والفوارق نهائيا باعتماد المنظومة الإعلامية الجديدة التي تعتمد صورة واحدة مركزية للحسابات. وسيقع إعادة النظر في إجراءات الفتح عند إرساء المنظومة الجديدة وسيتم إصدار دليل إجراءات جديد ومنشور جديد يهدف إلى تحسين الإجراءات الحالية. كما يقع حاليا دراسة إمكانية نسخ نماذج الإمضاءات في مكاتب البريد تزامنا مع فتح الحساب قصد تمكين الحريف من التصرف في الإبان في حسابه في إطار كراس شروط تم إعداده للغرض.

ب- الإدخار البريدي

ارتفع نسق الإيداعات والسحوبات على أرصدة الإدخار من سنة 2007 إلى سنة 2011، إلاّ أنّ فائض الايداعات على السحوبات سجل خلال نفس الفترة تراجعا من 27,519 م.د إلى 5,553 م.د أي بنسبة 80 %. كما ارتفعت أرصدة الحسابات المغلقة في سنة 2012 إلى 34,485 م.د مقابل 13,670 م.د في سنة 2011 مسجلة بذلك ارتفاعا بنسبة 152,28 %. ومن شأن هذه الوضعية أن تؤثّر سلبا على توفّر السيولة لدى الديوان.

ولوحظ بخصوص الهيكلة المعلوماتية لمركز الادخار أن العمل يتم بالتوازي على منظومتين وهو ما تسبب في تأخير على مستوى الأعمال المحاسبية الشهرية والتعديلات المحاسبية حيث يقوم العاملون بقسم المحاسبة بإدخال التعديلات على المنظومة الجديدة دون تسجيل ذلك بصفة آلية بالمنظومة القديمة. ويترتّب عن هذا التأخير بعض

الأخطاء خاصة على مستوى احتساب الفوائد وترك حسابات مفتوحة بقاعدة البيانات من المفروض أن تغلق مما يكون سببا في زيادة الفوائد ومصاريف التصرف دون وجه حق.

وتجدر الإشارة إلى وجود صعوبات في تحديد مصادر الأخطاء على مستوى المنظومتين الخاصتين بالإدّخار. من ذلك أنّ المنظومة الجديدة لا تتضمن العمليات المجراة خلال سنوات 2008 و2009 و2010 وهو ما لا يمكّن من التأكّد من العمليات المنجزة خلال هذه الفترة. وفي المقابل لا يمكن اعتماد المنظومة القديمة بخصوص معطيات سنة 2010 نظرا لعدم تضمّنها لمجموع 3109 دفتر ادخار تمّ تعويضها .

كما تبيّن أنّ المنظومتين تسمحان باحتساب فوائد على حسابات الادخار المدينة حيث أبرزت المنظومة الجديدة وجود 1440 دفتر ادخار في موفى سنة 2012 بأرصدة مدينة بلغت 105,024 أ.د أنتجت فوائد بقيمة 70,574 أ.د ليكون رصيدها الجملي مدينا بمبلغ 34,450 أ.د.

وتبيّن من خلال فحص قاعدة البيانات بالمنظومة الجديدة وجود 207 حسابات مغلقة إلاّ أنّ رصيدها المسجّل بالمنظومة تجاوز مجموعه 299 أ.د وهو ما يستوجب تصفية وضعية هذه الحسابات.

وعلى صعيد آخر، وفي غياب عقد ينظم العلاقة بين الديوان والحريف و يحدّد المسؤوليات خاصة عند ضياع دفتر الادخار، تصدر سنويا أحكام ضد الديوان تقضي بضرورة تعويض الحرفاء الذين قاموا باعتراضات على سحوبات لاحقة لتاريخ ضياع دفاترهم. وعليه فإنّ الدّيوان مدعوّ إلى ابرام عقد ينظم علاقته مع الحرفاء ويمكّنه من إخلاء مسؤوليته في هذه الحالات.

وخلافا لما نصّ عليه دليل الإجراءات ومنشور البنك المركزي عدد 10 لسنة 2003 المؤرخ في 15 سبتمبر 2003 والمتعلّق بالحسابات الخاصّة للإدّخار من اقتصار السحوبات من حسابات الادخار على الرصيد المتوفر، تبين وجود 222 رصيدا مدينا بمبلغ جملي قدره 119,113 أ.د ناتجا أساسا عن عدم متابعة الحسابات المدينة بالمنظومة الاعلامية الجديدة. كما أنّه وخلافا لما نصّ عليه الفصل 17 من دليل الإجراءات الخاص بالادخار البريدي، لوحظ وجود 397.878 حسابا برصيد يقلّ عن 10 د وبقيمة جملية بلغت 2,418 م.د نتيجة عدم التأكد المسبق من وضعية حساب الإدخار.

كما تنصّ الإجراءات على إسناد معرّف ورقم حساب لكلّ دفتر إدخار. وفي حالة ضياع الدفتر يتمّ تغيير المعرّف مع المحافظة على رقم الحساب. إلاّ أنّه تبيّن عند فحص قواعد البيانات لسنة 2012 ارتباط واحد وثلاثين معرّفا برقمي حسابين مختلفين، انجرّ عنه تضرّر عدد من الحرفاء نتيجة عمليات سحب من دفاترهم من قبل الحرفاء الحاملين لنفس معرّفات دفاترهم. كما تسببت هذه الوضعية في تعطيل مصالح الحرفاء المتضررين لفترة تجاوزت في بعض الحالات سنة نتيجة سحب دفاترهم للفحص والتثبت.

ومن جهة أخرى، تبيّن عدم توفّر فضاء لاستيعاب أرشيف الإدخار حيث يوجد جزء من هذا الأرشيف ببهو المركز نتيجة تزايد عدد الوثائق من سنة إلى أخرى حيث فاق في سبتمبر 2012 عدد مطالب فتح الحسابات 3,4 مليون مطلب يضاف إليها شهريا أكثر من 20 ألف مطلب جديد.

وخلافا لما جاء بالدليل العملي من أنّ عملية إصلاح رقم الهوية لا تتم إلاّ من قبل رئيس المكتب، لوحظ أنّ هذه العملية متاحة للأعوان دون مراقبة رئيس المكتب. وفي هذا الإطار، شهدت سنة 2012 عمليات تغيير أرقام الهويات لبعض الحسابات دون مبرر نتج عنها إعطاء حق السحب لغير مستحقيه وتسبّبت في ضرر لعدد من الحرفاء.

ونص القانون عدد 78 لسنة 1966[1] على عدم تمكين نفس الشخص من دفترين غير أنّه تبيّن من خلال قاعدة بيانات حسابات الإدخار لسنة 2012 انتفاع ما يزيد عن 44.210 شخص بأكثر من حساب إدخار. وقد تبيّن أنّه في حالة وفاة صاحب الدفتر، يتولّى الديوان آليا فتح حساب إدخار لفائدة كلّ وريث. ونتيجة عدم حضور بعض الورثة يلجأ الديوان إلى إدراج أرقام بطاقات تعريف افتراضية نظرا لإجبارية إدخال رقم البطاقة لفتح الحساب. لذا توصي الدائرة بإدماج حسابات الحرفاء المنتفعين بأكثر من حساب إدخار وبتفادي إعتماد أرقام بطاقات تعريف افتراضية.

ويستوجب إحكام متابعة نشاط الإدخار احترام قاعدة التقادم المنصوص عليها بالفصل 16 من القانون عدد 49 لسنة 1976[2] التي تنصّ على أنّه بمضي أجل مدته خمسة عشر عاما سواء على آخر عملية تنزيل أو

---

[1] مؤرخ في 29 ديسمبر 1966 المتعلق بتنقيح الأمر المؤرخ في 28 أوت 1956 المتعلق بإحداث صندوق الادخار القومي التونسي.

[2] مؤرخ في 12 ماي 1976 يتعلق بتنقيح صندوق الادّخار القومي التونسي.

سحب للأموال أو على أية عملية شراء أو بيع أو كلّ عملية أخرى وقع إجراؤها بطلب من المودعين يسقط حق هؤلاء في الأموال المودعة بحسابات الإدخار. وبالتالي تصبح هذه الأموال ملكا مناصفة بين صندوق الإدخار القومي التونسي والخزينة.

وتبيّن أنّ هذا الإجراء لم يتمّ تطبيقه منذ سنة 2000 وهو ما قد يكلّف الخزينة العامة مصاريف كان بالإمكان تفاديها عبر إغلاق الحسابات موضوع التقادم. وتجاوزت مصاريف التصرف الخاصة بهذه الحسابات إلى موفى سنة 2012 مبلغ 1,080 م.د. وفي نفس الإطار تسجل الفوائد ومنح الوفاء ارتفاعا كل ما تأخر تفعيل عملية التقادم حيث بلغ مجموع الفوائد غير المدرجة على الدفاتر في موفى سنة 2012 ما قدره 8,739 م.د بخصوص أرصدة مسجلة على دفاتر تناهز 2,614 م.د.

وبسبب خلل بالمنظومة القديمة سجّلت بعض الحسابات المشمولة بالتقادم تحركا خلال سنتي 2011 و2012 تعلّقت بمجموع 15 دفترا برصيد إجمالي بلغ 23 أ.د. كما لوحظ وجود فوارق بين معطيات المنظومتين حيث بلغ الفارق في الأرصدة المسجلة على الدفاتر حوالي 87 أ.د وفي الفوائد غير المدرجة على الدفاتر حوالي 66 أ.د. كما تبيّن وجود 139 رصيدا قابلا للتقادم حسب المنظومة القديمة يبلغ مجموعها 19 أ.د إلاّ أنّ هذه الأرصدة غير موجودة بقاعدة البيانات المستخرجة من المنظومة الجديدة.

وأفاد الديوان أنّه بصدد متابعة الحسابات المدينة البارزة على المنظومة القديمة بصفة منتظمة وأنّه سيتمّ تلافي عديد الأخطاء على مستوى المنظومة الجديدة التي سيتمّ الإعتماد عليها كليّا حال استكمال بعض التعديلات البسيطة. كما أفاد الدّيوان أنّه تمّ حصر الحسابات التي يشملها التقادم قصد تطبيق هذه القاعدة سنويا وبصفة منتظمة ابتداء من سنة 2014 على أن يتم تدريجيا تدارك الوضعية بالنسبة للسنوات السابقة. وأفاد أيضا أنّه سيتم إعداد عقد يحدد التزامات وحقوق كلّ من الديوان الوطني للبريد وحرفائه مع وضع آليات لتفادي إدراج أرقام بطاقات تعريف افتراضية خاصة في ملفات الاسترجاع الكلّي على إثر وفاة الحريف.

IV- الإستثمار والتزوّد

يقوم الديوان سنويا بضبط برامجه الاستثمارية وتحديد حاجياته للتزوّد بجملة من المستلزمات الضرورية لأنشطته ومكاتبه الموزّعة على كافة أنحاء البلاد. وأفرزت أعمال الرقابة جملة من الملاحظات تعلّقت بإنجاز الاستثمارات وبإبرام وتنفيذ الصفقات وبعمليات التزوّد.

أ- الاستثمارات

بلغت قيمة الإستثمارات المنجزة خلال الفترة 2007-2011 حوالي 80,605 م.د شملت أساسا البناء والتهيئة بقيمة 28,612 م.د وتجهيز المركبات والمراكز والمكاتب البريدية بقيمة 23,354 م.د والمشاريع الإعلامية بقيمة 20,351 م.د أي ما يمثّل على التوالي نسبة 35 % و29 % و25 % من جملة الاستثمارات المنجزة خلال كامل الفترة.

وقد بيّن فحص تنفيذ الميزانيات السنوية أنّ ضعف نسبة الإنجاز في عدد من المشاريع من ناحية وتجاوز التقديرات الأوّليّة من ناحية أخرى كان وراء نسب الإنجاز التي تراوحت بين 57 % و118 % بخصوص مشاريع البناء والتهيئة وبين 65 % و132 % بالنسبة لمشاريع تجهيز المركبات والمراكز والمكاتب البريدية وبين 59 % و106 % بالنسبة للمشاريع الإعلامية.

وأفرز النّظر في قائمة مشاريع الاستثمارات التي تضمّ سنويّا حوالي 200 مشروع بقيمة تناهز 14,486 م.د أي ما يمثّل 80 % من القيمة الجملية للاستثمارات، ملاحظات تعلّقت خاصّة بعدم الانطلاق أو إرجاء الانطلاق في إنجاز مشاريع مبرمجة خلال السنة وبإنجاز مشاريع لم تكن مبرمجة.

فبخصوص المشاريع المبرمجة والتي لم يتمّ الإنطلاق في إنجازها خلال السنة المبرمجة بعنوانها، فقد بلغ معدّلها سنويّا 69 مشروعا بقيمة 7,542 م.د أي ما يمثّل 55 % من العدد المبرمج انجازه سنويّا و52 % من قيمتها.

وتعلّقت هذه المشاريع أساسا ببناء مركبات بريدية ومراكز توزيع مبرمجة منذ سنة 2007 يذكر منها مركز الفرز بتونس بقيمة 2 م.د ومركب بريد بالصّفايا بسوسة بقيمة 1,2 م.د ومركز التكنولوجيات البريدية بقيمة 0,7 م.د.

كما تمّ إرجاء الإنطلاق في إنجاز بناء وتوسعة مكاتب بريد حضرية من ضمنها مكتب بريد بئر الحفي بسيدي بوزيد الذي انطلقت الدراسات بخصوصه منذ سنة 2002 ومكتب بريد حيّ الأنس بصفاقس الذي تمّت

المصادقة على برنامجه الوظيفي وتقدير كلفته في حدود 150 أ.د منذ سنة 2004. وقد أفاد الديوان أنّه سيقع الإعلان عن طلب العروض بشأن هذا المشروع الذي ضبطت كلفة إنجازه مؤخّرا بقيمة 600 أ.د في موفّى سنة 2013.

وأرجأ الديوان بناء وتأهيل وتوسعة وتجهيز مكاتب بريد ريفية وكذلك مشاريع تعلّقت بتطوير نظام التراسل الالكتروني وشبكة النقديات ومشاريع لتطوير التطبيقات. كما تمّ إلغاء عدد من مشاريع بناء مكاتب البريد الريفية بالرّغم من انطلاق الدراسات المتعلقة بها وتخصيص الاعتمادات لإنجازها منذ سنة 2007.

وفي المقابل، أنجز الديوان مشاريع لم تكن مبرمجة خلال السنة حيث بلغ المعدّل السنوي لهذه المشاريع 80 مشروعا بقيمة تناهز 5,179 م.د. وتعلّقت هذه المشاريع خاصّة باقتناء عقارات وبعض التجهيزات لمكاتب البريد وكذلك بتخصيص مبالغ لمساهماته. وتجاوزت قيمة المصاريف السنوية التقديرات الأولية بخصوص حوالي 13 مشروعا سنويّا حيث ارتفعت المصاريف المتعلّقة بهذه المشاريع إلى ما معدّله 3,846 م.د سنويا مقابل قيمة أوّلية في حدود 2,291 م.د أي بزيادة نسبتها 68 %.

وإزاء هذه الوضعيّة، يتعيّن على الديوان مزيد إحكام ضبط حاجياته والتقيّد قدر الإمكان بالكلفة المدرجة بالميزانية بما يمكّن من تفادي تجاوز التقديرات بنسب مرتفعة. كما يتعيّن عليه مزيد الحرص على اتّخاذ الإجراءات الكفيلة بالانطلاق الفعلي في إنجاز المشاريع في الآجال المبرمجة لها.

ولئن توفّر للديوان منذ سنوات 50 قطعة أرض مخصّصة لإحداث مكاتب أو مركبات بريدية فإنّ هذه الأراضي ظلّت شاغرة بالرّغم من برمجة إنجاز مشاريع على البعض منها منذ سنة 2007. ويذكر من هذه المشاريع مكتب بريد قليبية الشرقية بنابل ومكتب بريد المثاينية بمدنين. وفي المقابل ظلّ الديوان يتحمّل مصاريف كراء محلاّت تتواجد بعدد من هذه المناطق.

وتبيّن على إثر معاينة وضعية البعض من هذه الأراضي أنّ قطعة الأرض"بورجل النّسيم" بمونبليزير التي تمّ اقتناؤها منذ سنة 2002 بقيمة 116,550 أ.د وكذلك قطعة الأرض "نهج الشام" بوسط العاصمة التي تمّ انتزاعها منذ سنة 1984 أصبحتا مصبّين للفضلات بالرّغم من أهمية موقعهما.

كما تبيّن أنّه لم يتمّ بعد إحداث أي مشروع بريدي على قطعة لأرض "العقبة" التي تمّ إقتناؤها منذ سنة 2005 بقيمة 16,185 أ.د رغم وجودها بمنطقة مهيّأة وآهلة بالسكان. وفي المقابل يواصل الديوان بنفس المنطقة كراء محلّ لإيواء مكتب بريدي بقيمة 5400 د سنويا ومسكن وظيفي بقيمة 4500 د سنويّا.

وتبيّن كذلك بعمادة جرادو بزغوان، وجود أرض مستخرجة من عقار غير مسجّل راجع لملك الدولة الخاصّ مسيّجة ومستغلّة كمنطقة خضراء ويدّعي الديوان ملكيتها. وبمقتضى اتّفاقية بين الإدارة الجهوية للبريد بزغوان وأحد الخواص تحصّل الديوان منذ سنة 2004 على هبة تتعلّق بقطعة أرض بمعتمدية الفحص لإقامة مركز بريد خلال سنة 2005 . غير أنّ الديوان لم يتولّ تسجيل الأرض المذكورة وإنجاز هذا المشروع.

وعلى صعيد آخر، اقتنى الديوان منذ تأسيسه 63 عقارا منها 37 عقارا مسجّلا وغير محيّن و26 عقارا غير مسجّل. كما لا يمتلك الديوان وثائق تثبت ملكيته للأرض التي اقتناها بتربة الباي منذ سنوات. ولم يتولّ الديوان كذلك تسوية الوضعية العقارية بمجموع 254 عقارا يمتلكها بالإشتراك مع شركة اتّصالات تونس. ولم يقم الديوان كذلك باستكمال الإختبارات المتعلّقة بتقدير قيمة 675 عقارا تمثّل مساهمة الدولة في رأس ماله ممّا لم يمكّن من تسوية عملية إحالة ملكية تلك العقارات لفائدته.

ب- الصّفقات والإستشارات

أحدث الديوان منذ سنة 2004 "وحدة تصرّف حسب الأهداف" مكلّفة بالأساس بمتابعة تنفيذ ملفات الإستشارات وطلبات العروض وتركيز قاعدة معطيات لمختلف المؤسسات التي يتعامل معها في مجال إنجاز الصفقات والطلبيات وقاعدة معطيات أخرى للتصرّف ومتابعة الملفات المعروضة على لجنة الصفقات ومجلس الإدارة. إلاّ أنّ هذه الوحدة لم تتمكّن من القيام بمتابعة ناجعة لتنفيذ الصفقات وعمليات التزوّد.

وخلافا للمنشور التفسيري للأمر عدد 3158 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 والمتعلّق بتنظيم الصفقات العمومية الذي يؤكّد على ضرورة العمل على متابعة مدى تقدّم إنجاز الصفقات، لا يتوفّر لدى الكتابة القارة للجنة الداخلية للصفقات لدى الدّيوان البيانات اللاّزمة للمتابعة الناجعة للصفقات والمتمثّلة خاصة في الإدارة المعنية وإسم المزوّد وتاريخ العقد وطريقة عقد الصفقة ووضعيتها الحالية.

ويواجه الديوان صعوبات عند إبرام وتنفيذ الصفقات نتيجة التأخير في إعداد كراسات الشروط وطول إجراءات اختيار المزوّدين وتعدّد التغييرات في حجم ونوعية الأشغال والتأخير المسجّل في عمليات تسلّم الأشغال والختم النهائي للصفقات.

1- إبرام الصّفقات

لم يتمكّن الديوان من الشروع في إنجاز عدد من المشاريع نتيجة التردّد في إقرار شكلها النهائي. ولم يتمكّن الديوان كذلك في عديد الحالات من إيجاد مزوّدين لانجاز طلبات العروض ممّا اضطرّه إلى التمديد في آجال تقديم العروض أو إلى إعادة نشر طلبات العروض.

ففيما يتعلّق بعمليات بناء أو تهيئة أو توسيع المحلاّت، برمج الديوان خلال الفترة 2007-2011 إنجاز 34 مشروعا تعرّض 19 مشروعا منه إلى صعوبات مختلفة عند الانجاز.

فبخصوص مشروع المركّب البريدي بجندوبة والذي تمّت برمجته بميزانية 2007 بكلفة قدرها 800 أ.د، تواصل إعداد كراس الشروط إلى سنة 2010 ليتقرّر في سنة 2011 التّرفيع في كلفته التقديرية إلى 1345 أ.د. ولم يتمكّن المقاول إلى موفى جويلية 2013 من الانطلاق في الأشغال بسبب قيام المالكين ومتساكني الجهة بإيقاف الأشغال واعتراضهم على المبلغ المتّفق عليه مع المجلس الجهوي مقابل قطعة الأرض المخصّصة لإقامة المشروع.

كما استغرقت إجراءات المصادقة على كرّاس الشروط وفرز العروض المتعلّقة بالمركب البريدي بسليانة الذي خصّص له بميزانية 2007 مبلغ 800 أ.د حوالي سنتين وأفضت عمليات الفرز إلى إختيار عرض بقيمة 993 أ.د في سنة 2010 أي بزيادة نسبتها 24 % مقارنة بالتقديرات.

وكذلك كان الشأن بالنسبة لاستكمال أشغال بناء مكتب بريد تطاوين المدينة الذي امتدت إجراءات الفرز والمصادقة بشأنه حوالي 9 أشهر دون الحصول على أفضل الأسعار. فقد تمّ اعتبار طلب العروض الأوّل غير مثمر لتجاوز العرض الأقلّ ثمنا للتقديرات بنسبة 31 % في حين أفضى طلب عروض ثان إلى اختيار عرض تجاوزت قيمته التقديرات بنسبة 32 %.

ولم تتمّ المصادقة على كرّاس الشروط المتعلّق بمشروع مكتب بريد حاسي الجربي بمدنين إلاّ في 3 فيفري 2009 رغم الشروع في الإعداد لانجازه منذ سنة 2007. ونتيجة ضعف المنافسة، تمّ اعتبار طلب العروض الأوّل غير مثمر. وتمّ في 30 جوان 2009 نشر طلب عروض ثان دون عرض كرّاس الشروط المحيّن على أنظار لجنة الصفقات بتعلّة الصّبغة الإستعجاليّة للانجاز. غير أنّ الأشغال لم تنطلق إلاّ في 10 ماي 2010 نظرا للتأخير المسجّل في المصادقة على إختيار العرض.

وفيما يتعلّق بمشروع بناء إدارة جهوية للبريد بباجة الذي تمّت برمجته في سنة 2010، تمّ التخلّي في مرحلة أولى على هذا المشروع وإقرار إقتناء عمارة عوضا عنه. غير أنّه وبسبب صعوبات عقارية أعيدت برمجة المشروع مع إدخال تغييرات في برنامجه الوظيفي. وإلى موفى جانفي 2013، ما زال الديوان بصدد استكمال الدراسات. كما واصل منذ سنة 2004 تحمّل معلوم كراء محلّ لإيواء الإدارة الجهوية للبريد بباجة بقيمة بلغت 28,800 أ.د في سنة 2011.

وقد أفاد الديوان أنّ بعض مشاريع البناءات معقّدة، وخاصة منها المركبات البريدية، وهو ما من شأنه أن يطيل في مدة الفرز خاصّة أنّ أعضاء اللجان هم أساسا رؤساء الأقطاب ويتولّون في إطار مهامهم الرئيسية متابعة إنجاز كلّ مشاريع البناءات التابعة للولايات التي يشرفون عليها، وما يترتب عن ذلك من تنقل إلى هذه الجهات بصفة مستمرة.

وعلى صعيد آخر، أبرم الدّيوان عددا من الصّفقات بعد اللّجوء إلى طريقة التفاوض المباشر بتعلّة عدم إمكانية إنجاز الخدمات المطلوبة إلاّ من طرف مزود أو مسدي خدمات معين أو بتعلّة غياب المنافسة. وفي هذا السّياق تواصل تعامل الديوان منذ سنة 1999 مع المزوّد B.F.I لدراسة وتصوّر وإنجاز منظومات وحلول إعلامية وذلك بالرّغم من تأكيد سلطة الإشراف على فتح مجال المنافسة في هذا الميدان إنطلاقا من سنة 2010.

وأبرم الديوان دون ترخيص من سلطة الإشراف عقدا لصيانة تجهيزات وبرمجيات الموقع المركزي في 8 أفريل 2009 وذلك بالتفاوض المباشر مع T.M.I مزوّد الموقع المركزي بالتجهيزات والبرمجيات. كما أبرم الديوان عقدا في 22 نوفمر 2009 مع شركة " CACTUS" بخصوص ومضة إشهارية مقابل 1,468 م.د.

وتتولّى شركات " ARAMEX " و"FEDEX " و"DHL " منذ أكثر من 10 سنوات، توزيع بعائث الديوان إلى الخارج في إطار خدمات البريد السريع المشخص الدولي[1]، تمّ في شأنه إبرام اتّفاقيات دون إعمال للمنافسة. ولترحيل البريد السريع عبر النظام الدولي، أبرم الديوان منذ تاريخ 5 مارس 2003 إتفاقية مع شركة الخطوط الفرنسية دون القيام باستشارات في الغرض. وقد تجاوز خلاص خدمات شركة الخطوط الفرنسية خلال الفترة 2004-2012 ما قيمته 4 م.د.

2- تنفيذ الصّفقات

شهدت مرحلة تنفيذ الصفقات بعض العراقيل الناتجة خاصّة عن الصعوبة في الحصول على رخصة البناء أو تجديدها وعن عديد التغييرات المدخلة على البرنامج الأوّلي ممّا أثّر على كلفة الصفقات وعلى فترة إنجازها.

وتبيّن بهذا الخصوص أنّ صفقة بناء الإدارة الجهوية للبريد بصفاقس التي تمّ في شأنها منذ سنة 2006 اختيار العروض المالية الأقلّ ثمنا لانجازها خلال 450 يوما في 3 أقساط وبقيمة 1,435 م.د ما زالت إلى موفى شهر مارس 2013 في طور الإنجاز. وشهدت هذه الصفقة صعوبة في الحصول على رخصة البناء إلى جانب عدم استجابة أغلب العارضين إلى التمديد في صلوحية عروضهم وتمّت المصادقة في سنة 2010 على إنجازها على أساس قسط وحيد خلافا لمقتضيات الفصل 19 من الأمر 3158 لسنة 2002. وقد تمّ اختيار العرض الأقلّ ثمنا بقيمة 2,237 م.د أي بارتفاع في كلفة الانجاز بنسبة ناهزت 50 % مقارنة بالعروض المالية لسنة 2006.

وتبيّن كذلك أنّ أشغال تهيئة بمكاتب بريد المنزه 6 وسوق المنزل بقابس ونفزة شهدت تأخيرا في الإنجاز بلغ على التوالي حوالي 24 شهرا و34 شهرا و6 أشهر. كما شهد بناء المركب البريدي بالنصر 2 وبناء مكتب بريد حاسي الجربي بدورهما تأخيرا في الإنجاز بلغ على التوالي 381 يوما و316 يوما. وما زالت إلى موفى شهر مارس 2013 أشغال إعادة بناء مكتب بريد العالية جارية بالرّغم من المصادقة على تقرير الفرز المالي منذ تاريخ 8 جويلية 2011، علما بأنّ الأشغال كان من المفروض أن تنتهي خلال 360 يوما.

كما شهد بناء المركب البريدي بحمام الأنف صعوبات بسبب التأخير في رصد الإعتمادات وفي الحصول على عقار لتوظيفه كمكتب بريد وكذلك في إنجاز الدراسات التي لم تنطلق إلاّ في سنة 2010 ولم يتمّ إلى موفى سنة 2012 إنجاز سوى 40 % من المشروع.

---

[1] خدمة بريد سريع تمكن من تقصي مختلف مراحل توزيع البعيثة عبر المنظومة وتحديد مكانها في كل لحظة.

وبخصوص القبول النّهائي وختم الصّفقات، وخلافا للفصل 121 من الأمر عدد 3158 لسنة 2002 لم يتمكّن الديوان من القيام بإجراءات الختم النهائي لعدد من الصفقات بسبب صعوبات في تجميع الوثائق المتعلّقة بها ولم يتمّ إلى موفّى ماي 2013 الختم النهائي لعدد 14 صفقة متعلّقة خاصة بأشغال بناء وتهيئة محلات البريد بالرّغم من مرور أكثر من 5 سنوات على قبولها النّهائي.

وقد اضطر الديوان إلى رفع اليد على الضمان المالي بخصوص عدد من الصفقات قبل ختمها النهائي كصفقات بناء مكتب بريد قليبية ومكتب بريد تطاوين والمركب البريدي بسليانة.

وفي نفس السياق، لم يتمّ القبول النهائي لقسطي الهندسة المدنية والكهرباء المتعلقين بصفقة تهيئة الإدارة الجهوية بأريانة التّي تعود عملية القبول الوقتي بشأنهما على التّوالي إلى غرة ديسمبر 2003 و19 أفريل 2004. كما لم يتمّ بعد القبول النهائي لأشغال صفقة بناء مركب بريدي بسليانة بالرّغم من أنّ القبول الوقتي تمّ منذ 16 فيفري 2012 علما بأنّ مفعول الضمان ينتهي بانقضاء سنة من تاريخ التسلّم الوقتي.

3- التّزوّد عن طريق الاستشارات

بلغ عدد الإستشارات التّي نظّمتها المصالح الجهوية والمركزية 5.206 إستشارة خلال الفترة 2007-2011 بقيمة ناهزت 46,794 م.د، أنجزت منها المصالح المركزية 1071 إستشارة بقيمة 30,405 م.د والمصالح الجهوية 4135 إستشارة بقيمة 16,389 م.د.

وخلافا لدليل الإجراءات، لم يقم الديوان بإعداد قاعدة بيانات حول المزوّدين وقائمة في الأسعار المرجعية. ونتيجة لتسرّب أخطاء عند إعداد الاستشارات أو لقلّة المشاركين تمّ إلغاء أو التمديد أو إعادة الطلب في خصوص 372 إستشارة من أصل 889 إستشارة أنجزت خلال الفترة 2007-2011.

كما تعلّقت بعمليات تنظيم الإستشارات نقائص على مستوى التنسيق بين المتدخّلين والتحديد الدقيق للحاجيات. وتمّ خلال الفترة 2007-2011 إنجاز عدد من الاستشارات دون تجميعها للحصول على أفضل الأسعار يذكر منها على سبيل المثال 4 استشارات تمّت في سنة 2007 للتزوّد بمظاريف وتجاوزت قيمتها الجملية

112,579 أ.د وأسندت إلى نفس المزوّد وكذلك 4 استشارات أخرى أنجزت خلال سنة 2009 لاقتناء أدوات الطبع بلغت قيمتها الجملية 156,592 أ.د وأسندت 3 منها إلى نفس المزوّد.

وقامت الإدارات الجهوية للبريد خلال نفس الفترة ودون تنسيق فيما بينها بإجراء عدد كبير من الاستشارات السنوية تتعلّق بنفس الحاجيات من المواد والخدمات. وقد تراوح عدد هذه الإستشارات بين 156 إستشارة و224 إستشارة بقيمة تراوحت بين 123 أ.د و220 أ.د بالنسبة للأدوات والمعدات المكتبية، وبين 51 إستشارة و66 إستشارة بقيمة جملية تراوحت بين 228 أ.د و354 أ.د بالنسبة لتجهيزات التدفئة والتبريد وبين 31 إستشارة و41 إستشارة بقيمة جملية تراوحت بين 105 أ.د و235 أ.د بالنسبة لأشغال الدهن.

وعلى صعيد آخر، وبخصوص 216 إستشارة أنجزت خلال الفترة بين سنتي 2007 و2011 تبيّن أنّ مصالح الديوان لم تتقيّد غالبا عند عمليات الفرز بالآجال التي ضبطها دليل الإجراءات حيث بلغ معدّل هذه الآجال حوالي 120 يوما في حين أنّ الفترة المخصّصة لإعداد وإبرام الإستشارة لا يمكن أن تتجاوز ستين يوما حسب الإجراءات المعمول بها بالديوان.

*

* *

شهد حجم نشاط الديوان الوطني للبريد تطوّرا وعرفت منتوجاته البريدية والمالية تنوّعا إلاّ أنّ التّنظيم ونظام المعلومات وأساليب التصرّف لم تساير هذا التطوّر حيث ظلّ الديوان يشكو عديد النقائص التي حالت دون مواكبة هذا التطوّر.

ولضمان حسن سير نشاط مختلف المصالح، يتعيّن على الديوان إعادة النّظر في هيكله التنظيمي ومزيد إحكام إحداث واستغلال وحدات التصرّف. كما يتعيّن عليه مزيد تطوير النظام المعلوماتي لديه بما يمكّن من تعميم وتحسين استغلاله لضمان تجانس المعلومات والرفع من جدوى التطبيقات.

ومن جهة أخرى ، يتعيّن على الديوان السعي إلى التقيّد ببرامجه الاستثمارية السنوية ومزيد تفعيل نظام المحاسبة التحليلية بغرض تحديد مردودية مختلف الخدمات التي يقدّمها .

ويبقى الديوان مدعوا إلى تحسين إجراءات التزوّد للحصول على أفضل العروض من خلال السعي إلى توسيع قاعدة المنافسة والضبط الدقيق لشروط المشاركة والتقليص في آجال الفرز والتجميع قدر الإمكان للحاجيات ذات الاستهلاك المتكرّر.

كما أنّ الديوان مدعوّ إلى تجديد معدّات الفرز وتوسيع فضاءات الخزن حتّى تتلاءم مع التطوّر الذي شهده عدد الحرفاء وحجم الملفات المعالجة خاصة في مجال بريد الأعمال. ولتحسين جودة الخدمات البريدية، يتعيّن على الديوان التقليص في آجال توزيع المراسلات العادية وخدمة البريد السريع الداخلي والدولي.

وبغرض إضفاء مزيد من النجاعة على تعريفات الخدمات المسداة من قبل الديوان ولمجابهة عجزه المالي يتعيّن على الديوان العمل على مراجعة تعريفات مختلف المنتوجات البريدية.

كما تدعو الدائرة الديوان إلى القيام باجراءات غلق الحسابات البريدية غير المتحرّكة وإلى مزيد الحرص على تسوية الوضعية العقارية لممتلكاته وإيجاد الحلول بخصوص العقارات المشتركة مع اتّصالات تونس وكذلك السعي إلى تقييم العقارات موضوع مساهمة الدولة في رأس ماله.

ردّ وزارة تكنولوجيا المعلومات والاتصال

وبعد، تبعا لمراسلتكم والتي طلبتم ضمنها مدّكم بردود الوزارة بخصوص الملاحظات الواردة بالتقرير التأليفي حول الديوان الوطني للبريد والتي تعتزم الدائرة إدراجها بتقريرها العام السنوي الثامن والعشرين، أتشرّف بإعلامكم أنّ الوزارة ليست لها ملاحظات على ما ورد بإجابة السيد الرئيس المدير العام للديوان الوطني للبريد المشار إليه بالمرجع أعلاه.

ردّ الديوان الوطني للبريد

وبعد، تبعا لمراسلتكم والمتعلقة بالتقرير التأليفي حول «الديوان الوطني للبريد » الذي تضمن عدّة محاور شملت التنظيم العام للديوان الوطني للبريد وملاحظات متعلّقة بالخدمات البريديّة والماليّة والاستثمار وعملا بتوصيات فريق الرقابة بدائرة المحاسبات، أتشرف بموافاتكم بأهم ما تم اتخاذه في هذا الغرض :

- لمزيد إحكام التنظيم في أساليب العمل وتدعيم هياكل الرّقابة تّم خلال سنة 2013 إحداث الوحدات التاليّة (ملحق عدد 01) :

- وحدة مراقبة الامتثال بالبريد التونسي.
- وحدة المشاريع.
- وحدة التنظيم وأساليب العمل.
- وحدة التصرّف في المخاطر.

وعلى صعيد آخر، تّم تسديد العديد من الشغورات في الخطط الوظيفيّة من ضمنها مدير مركزي للمنتوجات البريديّة و12 مدير و12 رئيس دائرة و44 رئيس مصلحة. كما تّم تعيين مكلّف بالنفاذ إلى الوثائق الإداريّة بالديوان الوطني للبريد .

- كما لاحظ فريق الرّقابة أنّه لم تسجّل الخدمات البريديّة منذ أكثر من عشر سنوات أي مراجعة للتعريفات بالرغم من الزيادات المنتظمة التي عرفتها عناصر الكلفة وما شهدته هذه الخدمات من استثمارات هامّة. وفي هذا الإطار نعلمكم أنه تّم خلال هذه السّنة توجيه ملف مراجعة التعريفات البريدية إلى سلطة الإشراف قصد عرضه على أنظار مجلس وزاري، علما وأنّ هذه المراجعة ستساهم في تحقيق جملة من الأهداف كالتقليص التدريجي من المنحة المرصودة من قبل ميزانية الدولة وتحسين العائدات الماليّة المتأتّية من المؤسّسات البريديّة بالخارج (تجدون طي هذا نسخة من هذا المشروع) (ملحق عدد 02).

وفي الختام اسمحوا لي بتقديم رسالة شكر لجميع أعضاء فريق دائرة المحاسبات الذي أشرف على عملية التدقيق وعلى تعاونهم الجّيد مع جميع العاملين بمؤسسة البريد التونسي.